

نصف كسوف الاستنجاء ان مسح بالحجر الأول من جمعة
مقدم الخلف وبالثاني من خلف في قدامه اذا كانت
الخصية مدلات وان كانت غير مدلات يتبدي
من خلف في قدامه وبالثالث من قدامه الى خلف والمرأة
تبتدي من قدامه الى خلف خشية تلويث فرجها فيفضل
بها أو لا بالماء ثم يذلك المحل بالماء يباطن اصبع
أو اصبعين أو ثلاثة إن احتج ويصعد الرجل اصبعه
الوسطى على غيرها في ابتداء الاستنجاء ثم يصعد بنصره
ولا يقص على اصبع واحدة والمرة تصعد بنصرها أو وسط
أصابعها خشية حصول اللدة ويبالغ المتنجي في
التظيف حتى يقطع الريح الكريمة وفي رضاء المقعد
إن لم يكن صابما وإذا فرغ غسل يديه فابنم ثقب
مفعلة قبل القيام إذا كان صابما **فصل** لا يجوز كسف

العورة

العورة للاستنجاء الا اذا تجاوزت الحاسة محرهما و
زاد المتجاوز على قدر الدرهم لا تصح معه الصاروة
اذا وجد ما يزيله ويحتمل في ازالته من غير كسف العورة
عند من يراه ويكمن الاستنجاء يعظم وطعام لا يبي
او يهيمه وأجود وحرف وخم وزجاج وهو جسد وثق
تحت حرقه ديباج وقطر وباليدين اليمنى الأيمن عذير
ويدخل الحلاء برجله اليسرى ويتعبد بالله من
الشیطان الرجيم قبل دخوله ويجلس مقعدا على يسار
ولا يتكلم ويكمن استقبال القبلة واستباده ولو في البنا
ك واستقبال عين النفس والقر ومهبل الرج ويكمن ان
بول أو يتفوط في الماء أو الظل والحجر والطريق
طالمقيرة وتحت شجرة مفترق البول وإنما الأيمن عذير
ويخرج من الحلاء برجله اليمنى ثم يقول الحمد لله الذي